

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٤٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٥٠٠ م٢ بحوض البلد -
بناحية قراجة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه
الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع لمياه الصرف الصحي عليها ، وفقاً للحدود
والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

卷之三



27



235